الأمم المتحدة

A/HRC/FMI/2025/2

الجمعية العامة

Distr.: General
15 September 2025
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان

المنتدى المعني بقضايا الأقليات

الدورة الثامنة عشرة

جنيف، 27 و28 تشرين الثاني/نوفمبر 2025

مذكرة مفاهيمية مقدمة من المقرر الخاص المعني بقضـــايا الأقليات، نيكولا لُفرا، بشأن الدورة الثامنة عشرة للمنتدى المعني بقضـــايا الأقليات، فيما يتعلق بمســـاهمة الأقليات في إيجاد مجتمعات متنوعة وقادرة على الصمود وسلمية

الرجاء إعادة الاستعمال

GE.25-14152 (A) 240925 260925

أولاً- مقدمة، ومعلومات أساسية عن المنتدى المعني بقضايا الأقليات

1- ستُعقد الدورة الثامنة عشرة للمنتدى المعني بقضايا الأقليات يومي 27 و28 تشرين الثاني/نوفمبر 2025 في قصر الأمم بجنيف، عملاً بقراري مجلس حقوق الإنسان 15/6 و23/19.

ثانياً- موضوع الدورة الثامنة عشرة للمنتدى المعني بقضايا الأقليات

2- سيكون موضوع الدورة الثامنة عشرة للمنتدى المعني بقضايا الأقليات هو "مساهمة الأقليات في إيجاد مجتمعات متنوعة وقادرة على الصمود وسلمية".

3- ومن المقرر تنظيم ثلاث حلقات نقاش حول المواضيع التالية:

(أ) بناء الثقة والتماسك الاجتماعي: معالجة العوائق التي تحول دون التعايش السلمي؛

(ب) الاعتراف بالمساهمة الكاملة للأقليات في النسيج الاقتصادي والاجتماعي والثقافي والسياسي والمؤسسي للمجتمع؛

(ج) إعلاء أصوات الأقليات في عمليات بناء السلام والمساءلة والعدالة الانتقالية.

ثالثاً- معلومات أساسية

4- رأت الجمعية العامة، في الفقرة الخامسة من ديباجة الإعلان بشأن حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية وإلى أقليات دينية ولغوية، أن تعزيز وحماية حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية وإلى أقليات دينية ولغوية يسهمان في الاستقرار السياسي والاجتماعي للدول التي يعيشون فيها. ويعكس هذا المبدأ التأسيسي إجماعاً في القانون الدولي لحقوق الإنسان على أن التنوع لا يشكل تهديداً بل يمثل قوة وهو ضروري لبناء مجتمعات سلمية وعادلة ومتماسكة.

5- وتنص المادة 1 من الإعلان على التزام الدول بحماية وجود الأقليات وهويتها القومية أو الإثنية وهويتها الثقافية والدينية واللغوية وبتهيئة الظروف الكفيلة بتعزيز هذه الهوية. وتؤكد المادة 2 على أن للأشخاص المنتمين إلى أقليات الحق في التمتع بثقافتهم واستخدام لغتهم وممارسة شعائر دينهم، وتنص على حقهم في المشاركة في الحياة الثقافية والدينية والاجتماعية والاقتصادية والعامة مشاركةً فعليةً، وكذلك في عمليات صنع القرار ذات الصلة بالمسائل التي تخصهم. وتعكس هذه الأحكام صدى المادة 27 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، كما فسرتها اللجنة المعنية بحقوق الإنسان تفسيراً مرجعياً في تعليقها العام رقم 23(1994)، الذي أكدت فيه أن "الهدف من حماية هذه الحقوق هو ضمان بقاء واستمرار تطور الهوية الثقافية والدينية والاجتماعية للأقليات المعنية، مما يثري نسيج المجتمع ككل" (الفقرة 9).

6- وسيسلط المنتدى المعني بقضايا الأقليات الضوء، خلال دورته الثامنة عشرة، على إسهامات الأقليات في إيجاد مجتمعات مستقرة وقادرة على الصمود وسلمية، وسيعمل في الوقت ذاته على تحديد التحديات التي تواجهها المجتمعات في تبني التنوع بشكل كامل والمساهمات الإيجابية التي يمكن أن تقدمها الأقليات بفضل خصائصها ووجهات نظرها واختلافاتها الفريدة.

7- ومع ذلك، غالباً ما يُنظر إلى تعايش الأقليات مع الجماعات المهيمنة على أنه تهديد للهوية الوطنية أو الوحدة الإقليمية. بالفعل، ارتبطت معظم الدول القومية تاريخياً ارتباطاً وثيقاً بفكرة الهوية القومية أو العرقية أو الدينية أو اللغوية الواحدة. ونظراً لما تجسدّه الأقليات من اختلافات ثقافية أو عرقية أو طبقية

أو لغوية أو دينية، غالباً ما يُنظر إليها على أنها منحرفة عن هذا المعيار النابع من بناء اجتماعي. وغالباً ما يتضخم هذا التصور بسبب مخاوف من التفكك الوطني والإقليمي، ونتيجة موروثات الصراعات الماضية، وغياب الحوار بين الثقافات والتعليم المتعدد الثقافات، وفي بعض الأحيان يتعمّد البعد توظيف هذا التصور لخدمة أغراض سياسية.

8- وسيبرهن المنتدى، في دورته الثامنة عشرة، على أن الأقليات هي، على عكس هذا التصور، فاعل يساهم بفعالية في الثراء الثقافي والابتكار الاجتماعي والتماسك والازدهار في المجتمع شريطة التعامل معها على أساس الاحترام وإدماجها وتمكينها. وسيؤكد المنتدى على أن التعايش السلمي والتماسك بين الجماعات المهيمنة والأقليات ضروريان لمنع نشوب النزاعات وتحقيق التنمية المستدامة وبناء مجتمعات مستقرة وقادرة على الصمود.

9- وسيسلط المنتدى الضوء على الممارسات الجيدة والتدابير العملية التي تقوم على المشاركة الكاملة والفعالة للأقليات في الحياة العامة والثقافية والاجتماعية والاقتصادية. هذه الممارسات تساهم في منع وتخفيف حدة التوترات بين الأقليات والجماعات المهيمنة، مما يهيئ في نهاية المطاف الظروف الملائمة لنشأة مجتمعات متنوعة وقادرة على الصمود وسلمية.

10- ويتماشى موضوع الدورة الثامنة عشرة للمنتدى مع الهدف 10 والهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة، بشأن الحد من أوجه عدم المساواة داخل البلدان وفيما بينها، وبشأن تعزيز المجتمعات السلمية والشاملة للجميع من أجل تحقيق التنمية المستدامة، على التوالي، وإتاحة إمكانية اللجوء إلى العدالة للجميع وبناء مؤسسات فعالة وخاضعة للمساءلة وشاملة للجميع على مختلف المستويات. وفيما يتعلق بخطة التنمية المستدامة لعام 2030 وأهدافها وغاياتها، تظل الأقليات من بين أكثر الفئات السكانية تهميشاً واستبعاداً هيكلياً التي لا يمكن أن تُترك خلف الركب. لذلك، يشكل إدماج هذه الفئات على النحو السليم في المجتمع ككل مع احترام هوياتها أمراً ضرورياً لتصور مستقبل يكون فيه الحد من أوجه عدم المساواة واللجوء إلى العدالة من العناصر الأساسية لتحقيق السلام المستدام (انظر المقرر الخاص المعني بقضايا الأقليات بشأن حقوق الأشخاص المنتمين إلى الأقليات في الهوية)[1].

11- ويحيط المنتدى علماً بالتحديات المرتبطة بالواقع المعقد للمجتمعات المعاصرة، حيث تواجه الأقليات في كثير من الأحيان توترات ليس فقط مع الجماعات المهيمنة، بل في بعض الأحيان داخل الأقليات وفيما بينها أيضاً. وغالباً ما تعود جذور هذه التوترات إلى التمييز الهيكلي الطويل الأمد والإقصاء السياسي والاقتصادي وعدم المساواة في الحصول على الخدمات الأساسية. وتشعر بهذه الصعوبات بشكل خاص الفئات المهمشة داخل الأقليات، بما في ذلك النساء والشباب وكبار السن والمهاجرون والأشخاص ذوو الإعاقة والأشخاص ذوو الميول الجنسية والهوية الجنسانية المتنوعة، الذين يواجهون تمييزاً متعدد الجوانب من الجماعات المهيمنة ومن داخل مجتمعاتهم المحلية.

12- وسيسعى المنتدى، في الوقت نفسه، إلى التأكيد على الإمكانات التي تملكها المجتمعات الشاملة للجميع من أجل تحقيق تحول حقيقي، حيث ينبغي أن تقوم المؤسسات والأطر ضمن هذه المجتمعات على مبادئ التمثيل والمشاركة وعدم التمييز والمساواة لتمكين مجتمعات الأقليات. وفي مثل هذه السياقات، لا تحظى الأقليات بالحماية فحسب، بل يُعترف بها بوصفها جهات فاعلة لتحقيق السلام والعدالة وتعزيز القدرة الجماعية على الصمود، مما يساهم في تشكيل مستقبل أكثر عدلاً وتماسكاً للمجتمع. وينبغي أيضاً الاعتراف بالمجموعات المهمشة داخل الأقليات لما تقدمه من إسهامات مهمة.

(1) A/HRC/58/54.

13- وتوفر الدورة الثامنة عشرة للمنتدى فرصة لبحث أفضل الممارسات القائمة على الصُعُد المحلي والوطني والإقليمي والدولي التي تُبرز الدور الفعال لمجتمعات الأقليات في النهوض بالهويات المتعددة الأبعاد، وتحقيق العدالة الاجتماعية وتعزيز القدرة المجتمعية على الصمود. وستركز على تحديد الحلول الملموسة والأدوات العملية والسياسات والمبادرات الشاملة التي تسهل مشاركة الأقليات، بحيث يتسنى لها أن تزدهر، ليس بمعزل عن غيرها، بل بوصفها طرفاً مساهماً في المجتمع على قدم المساواة مع الآخرين.

14- وسيتولى المنتدى متابعة تنفيذ التوصيات التي أعدها في دوراته السابقة، ولا سيما دورته السابعة عشرة، بشأن تمثيل الأقليات وتمثيلها الذاتي في الفضاءات والخطابات العامة[2]، ودورته السادسة عشرة بشأن موضوع "الأقليات والمجتمعات المتماسكة: المساواة والإدماج الاجتماعي والمشاركة الاجتماعية والاقتصادية"[3]، ودورته الرابعة عشرة بشأن منع النزاعات وحماية حقوق الإنسان للأقليات[4]، وسيبني على هذه التوصيات. وسيتابع أيضاً تقارير المقررين الخاصين المعنيين بقضايا الأقليات، ولا سيما التقرير المقدم إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الخامسة والخمسين بشأن تعزيز التنوع بشأن قضايا الأقليات لتعزيز البعد العالمي لحقوق الإنسان[5]، والتقارير المقدمة إلى الجمعية العامة بشأن التصاميم المؤسسية التي تشجع المشاركة الفعالة للأقليات بما يؤدي إلى مجتمعات متنوعة وشاملة للجميع[6]، وبشأن التعزيز الفعال للإعلان المتعلق بحقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية وإلى أقليات دينية ولغوية[7].

رابعاً- الأهداف العامة

15- يوفر المنتدى المعني بقضايا الأقليات منبراً لتعزيز الحوار والتعاون بشأن القضايا ذات الصلة بالأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية وإلى أقليات دينية ولغوية؛ ويوفر مساهمات مواضيعية وخبرات لأعمال المقرر الخاص المعني بقضايا الأقليات. كما يوفر منبراً لتحديد وتحليل أفضل الممارسات والتحديات والفرص والمبادرات لتعزيز تنفيذ إعلان حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية وإلى أقليات دينية ولغوية.

16- وسيقوم المنتدى في دورته الثامنة عشرة بما يلي:

(أ) دراسة الأسباب الجذرية للإقصاء والتمييز والتوترات بين الجماعات، بما في ذلك أوجه عدم المساواة الراسخة والوصم الاجتماعي والتغييب المستمر للأقليات؛

(ب) تسليط الضوء على أفضل الممارسات لمنع التوترات الاجتماعية التي قد تنشأ عن تعايش الأشخاص المنتمين إلى الأقليات والجماعات المهيمنة، مع التركيز على كل من التمييز المؤسسي والديناميات بين الجماعات في الحياة اليومية؛

(ج) تحليل السبل التي تكفل تقدير مساهمات الأقليات في المجتمع بمختلف جوانبه حق قدرها ومراعاتها بشكل هادف في السرديات والمؤسسات والسياسات الوطنية من خلال المشاركة الشاملة والمتعددة أصحاب المصلحة والمتعددة المستويات؛

(2) انظر A/HRC/58/69.

(3) انظر A/HRC/55/70.

(4) انظر A/HRC/49/81.

(5) A/HRC/55/51.

(6) A/79/169.

(7) A/70/212.

(د) استكشاف وجهات النظر الفريدة والمساهمات الأساسية للأشخاص المنتمين إلى الأقليات في إعادة بناء مؤسسات شاملة ومستقرة وعادلة ومستدامة في المجتمعات التي تمر بمرحلة انتقالية (بما في ذلك أوضاع ما بعد النزاع أو بعد تغيير النظام، مع إيلاء اهتمام خاص لأدوارهم في عمليات بناء السلام)؛

(هـ) تحديد وتحليل التحديات المطروحة والفرص المتاحة والممارسات والمبادرات التي تعزّز إدماج الأقليات، بما يتماشى مع المبادئ والحقوق المكرَّسة في إعلان حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية وإلى أقليات دينية ولغوية وسائر الصكوك الدولية ذات الصلة؛

(و) دعم الجهود المبذولة لتعميم مراعاة حقوق الأقليات في جميع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة وآلياتها ومبادراتها على الصُّعُد العالمي والإقليمي والقطري، بما في ذلك من خلال تحسين التنسيق بين آليات الأمم المتحدة وهيئاتها ووكالاتها المتخصصة وصناديقها وبرامجها؛

(ز) وضع توصيات مواضيعية يقدمها المقرر الخاص المعني بقضايا الأقليات إلى مجلس حقوق الإنسان، وفقاً لقرار المجلس 23/19.

17- وسيبحث المنتدى، في دورته الثامنة عشرة أيضاً، ممارسات الدول من خلال التشريعات والسياسات والبرامج، إلى جانب مبادرات المجتمع المدني. وسيؤكد أيضاً على المساهمات البارزة لأصحاب المصلحة الرئيسيين الآخرين، بما يشمل المنظمات الدولية والإقليمية ومختلف أشكال التعاون، في تحقيق الأهداف المذكورة أعلاه. وسيركز بشكل خاص على تمكين الأقليات من خلال التعبير الفردي والجماعي كوسيلة لتعزيز التماسك الاجتماعي والنهوض بدورها الأساسي في بناء مجتمعات شاملة ومستقرة.

خامساً- المشاركون

18- يكون المنتدى المعني بقضايا الأقليات مفتوحاً لمشاركة الدول، وآليات الأمم المتحدة وهيئاتها ووكالاتها المتخصصة وصناديقها وبرامجها، والمنظمات الحكومية الدولية، والمنظمات والآليات الإقليمية العاملة في ميدان حقوق الإنسان، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وغيرها من الهيئات الوطنية ذات الصلة، والأكاديميين والخبراء، والمنظمات غير الحكومية المعنية بقضايا الأقليات؛ والمحفل مفتوح أيضاً لمشاركة المنظمات غير الحكومية والمنظمات الأخرى التي تتفق أهدافها ومقاصدها مع روح ميثاق الأمم المتحدة ومقاصده ومبادئه.

سادساً- مجالات المناقشة

19- ستركز المناقشة على المواضيع الشاملة التالية:

(أ) بناء الثقة والتماسك الاجتماعي: معالجة العوائق التي تحول دون التعايش السلمي؛ وستشمل مجالات المناقشة الرئيسية ما يلي:

'1' تحديد الدوافع الهيكلية لانعدام الثقة والإقصاء والصراع بين الأقليات والمجموعات السكانية المهيمنة أو بين مجموعات الأقليات، بما في ذلك عدم المساواة والتمييز والتغييب؛

'2' تسليط الضوء على المبادرات التي تقودها الدولة والمجتمعات المحلية والتي تمكّن من نزع فتيل التوترات وتحقيق المساواة والتصدي للتهميش وتعزيز التعايش السلمي والتماسك في المجتمعات المتنوعة، بما في ذلك الاستراتيجيات القائمة على أساس المجتمعات المحلية، وآليات الحوار بين الثقافات والطوائف والأديان، والتعددية اللغوية وجهود الوساطة؛

'3' دراسة دور التعليم والإعلام واللغات والفنون والسياسات الأخرى في مكافحة الوصم وتعزيز المعايير الاجتماعية الشاملة؛

(ب) الاعتراف بالمساهمة الكاملة للأقليات في النسيج الاقتصادي والاجتماعي والثقافي والسياسي والمؤسسي للمجتمع؛ وستشمل مجالات المناقشة الرئيسية ما يلي:

'1' استكشاف السبل التي يمكن بها للمجتمعات أن تقدّر مساهمات الأقليات المتنوعة في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية حق قدرها، فضلاً عن السبل التي تكفل إدماج هذه المساهمات في السرديات الوطنية والمؤسسات العامة والخاصة؛

'2' تسليط الضوء على السبل التي تسهم بها الأقليات في تعزيز المشاركة المدنية والتنمية وفي النهوض بالمؤسسات والإصلاحات الديمقراطية وتعزيز احترام حقوق الإنسان؛

'3' التأكيد على اتباع نهج متعدد أصحاب المصلحة ومتعدد المستويات تتعاون من خلاله مجتمعات الأقليات والحكومات والمجتمع المدني والقيادات الدينية والأوساط الأكاديمية والشركات والجهات الفاعلة الأخرى لبناء خطاب وسياسات شاملة للجميع؛

(ج) إعلاء أصوات الأقليات في عمليات بناء السلام والمساءلة والعدالة الانتقالية. وستشمل مجالات المناقشة الرئيسية ما يلي:

'1' الاعتراف بالدور الحاسم الذي يؤديه الأشخاص المنتمون إلى الأقليات في تشكيل جهود بناء السلام الشامل والعدالة الانتقالية من خلال تجاربهم الفريدة ورؤاهم التي تُعتبر ضرورية لإعادة بناء مجتمعات قائمة على أسس العدالة والمساءلة والتنوع؛

'2' تحديد مساهمات المبادرات التي تقودها الأقليات في تسوية النزاعات والحوار والمصالحة؛

'3' تحديد الإصلاحات القانونية والمؤسسية التي تعزز مشاركة الأقليات وتنهض بتمثيلها وحمايتها في سياقات ما بعد النزاع والسياقات الانتقالية.

20- ومن المقرر تطبيق منظور متعدد الجوانب على جميع مجالات المناقشة لتناول حالات الضعف الخاصة والمساهمات الحيوية للأشخاص المنتمين إلى الأقليات الذين يواجهون أشكالاً متنوعة ومتقاطعة من التمييز، ولا سيما نساء الأقليات.

سابعاً- المدخلات

21- يشجع المقرر الخاص المعني بقضايا الأقليات جميع المشاركين على المساهمة في المناقشة والحوار من خلال تبادل الخبرات والآراء حول المجالات الرئيسية للمناقشة في المنتدى المعني بقضايا الأقليات.

ثامناً- الحصيلة

22- ستُعد رئاسة المنتدى المعني بقضايا الأقليات في دورته الثامنة عشرة ملخصاً للمناقشات التي يجريها المنتدى استناداً إلى الحوار بين المشاركين ومساهماتهم. وسيقوم المقرر الخاص المعني بقضايا الأقليات بإعداد تقرير عن توصيات المنتدى لتقديمه إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الحادية والستين.